[ 299 ] ورواه البرقي في (المحاسن) عن ابن فضال عن عبد الله بن بكير عن زرارة (2). أقول وتقدم ما يدل على ذلك في كيفية الصلاة (3) وفي إتمام الصلاة (4) ويأتي ما يدل عليه (5). 4 - باب وجوب الذكر في الركوع والسجود وأنه تجزى تسبيحة واحدة ويستحب الثلاث والسبع فما زاد وبطلان الصلاة بترك الذكر عمدا (8018) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد ابن عيسى عن الحسين بن سعيد ومحمد بن خالد البرقي والعباس بن معروف كلهم عن القاسم بن عروة عن هشام بن سالم قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن التسبيح في الركوع والسجود فقال: تقول في الركوع سبحان ربي العظيم وفي السجود سبحان ربي الأعلى الفريضة من ذلك تسبيحة والسنة ثلاث والفضل في سبع. (8019) 2 - وعنه عن أحمد بن محمد عن علي بن حديد

---

(2) المحاسن: 79 / 5 باختلاف في اللفظ أورده أيضا في الحديث 2 من الباب 8 ونحوه في الحديث 2 و 6 من الباب 9 من أبواب أعداد الفرائض. (3) تقدم في الباب 1 من أفعال الصلاة وفي الحديث 2 من الباب 2 من أبواب المواقيت. (4) تقدم في الباب 8 من أبواب أعداد الفرائض وتقدم ما يدل عليه بعمومه في الباب 1 من هذه الأبواب. (5) يأتي في الباب 4 و 5 وفي الحديث 6 من الباب 6 من هذه الأبواب وفي الحديثين 11 و 12 من الباب 49 من أبواب جهاد النفس. الباب 4 فيه 9 أحاديث 1 - التهذيب 2: 76 / 282 والاستبصار 1: 322 / 1204. 2 - التهذيب 2: 76 / 383 والاستبصار 1: 323 / 1205. (*)